

هذه فتاوى الدرس الأربعين
من شرح كتاب قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة
وعددها اثنتان وعشرون فتوى

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

س١: يَقُولُ: فَضِيلَةُ الشَّيْخِ -وَفَّقَكُمْ اللهُ-؛ هل حب الولد مثل حب الله أو أكثر من حب الله يُعتبر شِركًا؟

ج١: لا يجوز ذلك، ﴿قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ﴾ إِلَىٰ قوله تَعَالَىٰ: ﴿أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [التوبة: ٢٤]، فلا تُقدَّم محبة أحدٍ عَلَىٰ محبة الله ورسوله، لا يجوز ذلك، ﴿فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ﴾ [التوبة: ٢٤].

س٢: يَقُولُ: فَضِيلَةُ الشَّيْخِ -وَفَّقَكُمْ اللهُ-؛ أُناسٌ في بلدنا من الصوفية يقرءون سيرة النَّبِيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ويصلون عليه ويتوسلون بهذه القراءة، هل يُعتبر هٰذَا من الأعمال الصالحة؟

ج٢: هٰذَا من البدع، قراءة سيرة الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصحيحة أمرٌ طيب لأجل الاقتداء به، ولكن لا يُخصَّص يوم مولده، أو وقتٍ محدد، ولا يُقصد بهذا التوسُّل بهذه القراءة؛ لأنَّ هٰذِه بدعة، كيف يتوسلون إِلَىٰ الله ببدعة؟ هٰذَا لا يجوز.

أمَّا قراءة سيرته في أي وقت مناسب للاستفادة والاقتداء؛ لا مانع من ذلك.

س٣: يَقُولُ: فَضِيلَةُ الشَّيْخِ -وَفَّقَكُمْ اللهُ-؛ توحيد الربوبية يُقال بأنه لم ينكره أحد، فهل الدهرية يقولون بتوحيد الربوبية؟

ج٣: يقولون به في قرارة أنفسهم؛ لأنَّ كل عاقل يعترف أنَّ هٰذَا الخلق لَا بُدَّ له من خلاق، كل عاقل، كل من فيه عقل يعترف أنَّ الخلق لَا بُدَّ له من خالق، وليس هناك خالقٌ غير الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، هٰذا تعترف به الفطر كلها، لكن من الناس من يتلفظ بهذا، ومنهم من يكتمه في نفسه، ويجحده في الظاهر، كالدهرية والملاحدة، وَإِلَّا ما فيه عاقل يقول: إنَّ هٰذِه المخلوقات وُجدت بدون خالق أبدًا، ﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ ﴿٣٥﴾

أَمْ خَلَقُوا السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بَلْ لَا يُوقِنُونَ ﴿٣٦﴾﴾ [الطور: ٣٥، ٣٦]، فما فيه عاقل يقول أن شيئًا يوجد بدون موجِد، ومخلوقًا بدون خالقٍ، أبدًا.

س٤: يَقُولُ: فَضِيلَةُ الشَيْخِ -وَفَّقَكُمْ اللهُ-؛ ما الراجح في تفسير قول الله سُبْحَانَهُ: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥] هل معناه: ﴿أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾ من المشركين لآلهتهم، أو؟

ج٤: قولان:

A **القول الْأَوَّل**: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾ من حب المشركين لله؛ لأنَّ محبة المؤمنين خالصة، ومحبة المشركين مشتركة.

B **والقول الثَّانِي**: أنَّ المشركين لا يحبون الله أبدًا، وَإِنَّمَا يحبون أصنامهم كما يحبون الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾ يعني: يحبون أصنامهم فَقَطْ محبة تساوي محبة الله، محبة المؤمنين لله عَزَّوَجَلَّ.

س٥: يَقُولُ: فَضِيلَةُ الشَيْخِ -وَفَّقَكُمْ اللهُ-؛ ورد في [كتاب الأذكار] للإمام النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ فصلٌ في زيارة قبر الرسول صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ عن العتبي، وذكر القصة: **"كنت جالسًا عند قبر النَّبِيّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ، فجاء أعرابي ...".**

ج٥: هٰذِه القصة لم تثبت، قصة العتبي هٰذِه لم تثبت، وكون النووي ذكرها هٰذَا خطأ، ابن كثير ذكرها مع الأسف في [تفسيره] ولم يعقِّب عليها، وصاحب [المغني] ذكرها، لكن مجرد الذِّكْر لا يكفي، لَا بُدَّ من صحة السند وثبوته، أَمَّا مجرد الذِّكْر هٰذَا لا يكفي.

س٦: يَقُولُ: فَضِيلَةُ الشَيْخِ -وَفَّقَكُمْ اللهُ-؛ من يقول: إنَّ توحيد الربوبية مستلزمٌ ومتضمن لتوحيد الألوهية، وكذلك..

ج٦: ليس متضمنًا، مستلزم فَقَطْ، يعني: يلزم من أقرَّ بالربوبية أن يقرّ بتوحيد الألوهية، لزوم، فإذا لم يقر معناه: أنه ترك اللازم، المتضمن توحيد الألوهية متضمن لتوحيد الربوبية، يعني: أنَّ توحيد الربوبية داخل في توحيد الألوهية، فمن عبد الله وأخلص العبادة له؛ فإنَّه يتضمن أنه اعترف أنَّ الله ربه تضمنًا؛ لأنَّ الدلالة عَلَىٰ أنواع:

- دلالة مطابقة.
- ودلالة تضمن.
- ودلالة التزام.

س٧: يَقُولُ: فَضِيلَةُ الشَيْخِ -وَفَّقَكُمْ اللهُ-؛ من يقول إنَّ المشركين مقرون بأصل توحيد الألوهية، هل قوله صواب؟

ج٧: لا، ما أقروا، يقرون بتوحيد الربوبية فَقَطْ، ولم يعترفوا بتوحيد الألوهية، يقولون: العبادة مشتركة، ليست خاصة بالله.

س٨: يَقُولُ: فَضِيلَةُ الشَيْخِ -وَفَّقَكُمْ اللهُ-؛ بعض طلبة العلم والدعاة إِلَىٰ الله إذا توجه لطلب العلم يخاف من الفقر، وإذا فكر بالزواج فإنَّه يتركه ويقول: ماذا سأعطي هٰذِه المرأة؟ وماذا سأنفق عليها؟ السؤال: هل يُعتبر هٰذَا من الشِّرْك في الربوبية، وأنَّ الله هو الخالق الرازق، وأنه لم يعمل بهذا المقتضى؟

ج٨: نقص، ليس بشرك، لكنه نقص، نقصٌ في توحيد الربوبية؛ لأنَّ الواجب: أن يتوكل عَلَىٰ الله، وَالتَّوَكُّل عَلَىٰ الله هٰذَا من توحيد الألوهية، التَّوَكُّل من العبادة: ﴿فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ﴾ [هود: ١٢٣]، فالواجب: أنه يتوكل عَلَىٰ الله، أمَّا أنه يتزوج؛ هٰذَا بكيفه، هٰذَا راجع له، يتزوج أو ما يتزوج راجع له، حسب ظروفه، وحسب مقدرته، ﴿وَلْيَسْتَعْفِفِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النور: ٣٣].

س٩: يَقُولُ: فَضِيلَةُ الشَيْخِ -وَفَّقَكُمْ اللهُ-؛ بعض الرسائل الَّتِي تُرسل عبر الجوَّال تكون عَلَىٰ هٰذَا الوجه: "**أسأل ربي بعدد من لبَّى وهلَّل وكبَّر أن يسقيك من الكوثر**" إِلَىٰ غير ذلك، هل هٰذَا من التوسل بالمخلوق؟

ج٩: لا، قصده أن يسأل الهل سؤالًا كثيرًا "**عدد من لبَّى وكبَّر**" يعني معناه: التوكيد والإلحاح، ليس معناه التوسل.

س١٠: يَقُولُ: فَضِيلَةُ الشَيْخِ -وَفَّقَكُمْ اللهُ-؛ كيف يُجاب عَلَىٰ من قَالَ: إنَّ انتقال عمر إِلَىٰ العباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا وطلب التوسل بدعائه، وعدم ذهابهم إِلَىٰ الرسول عَلَيْهِٱلصَّلَاةُوَٱلسَّلَامُ إِنَّمَا هو جواز الانتقال في طلب التوسل من الفاضل إِلَىٰ المفضول؟

ج١٠: هٰذَا كلام بارد وباطل، عمر أعلم الناس بعد أبي بكر الصِّدِّيق، أعلم الصحابة، لو كان التوجه إِلَىٰ الرسول في قبره جائزًا؛ لما ترك الفاضل إِلَىٰ المفضول، ولا ترك الرسول إِلَىٰ غيره عَلَيْهِٱلصَّلَاةُوَٱلسَّلَامُ، فَإِنَّمَا تركه لأنَّه لا يجوز، ترك التوسل بالرسول في قبره؛ لأنَّه لا يجوز، هٰذَا يقول: أنه ترك شيئًا جائزًا، ولكنه عدل إِلَىٰ كذا وكذا؛ هٰذَا كلام باطل، عدل عنه لأنه لا يجوز أن يتوسل به في قبره وبعد موته.

س١١: يَقُولُ: فَضِيلَةُ الشَيْخِ -وَفَّقَكُمْ اللهُ-؛ يقول بعض مشايخ الصوفية: إنَّ الأولياء يهبون الأولاد، وأنهم يخلقون في الأرحام، فهل هٰذَا من شرك الربوبية؟ وهل لهم سند في ...؟

ج١١: هٰذَا من الغلو، هٰذَا من الغلو في المخلوقين، حَتَّىٰ زعموا أنهم يخلقون مع الله، تَعَالَىٰ الله عن ذلك، بل يقولون أكبر من هٰذَا، يقولون: أنهم هم اللي يدبرون الكون، وهم الأقطاب اللي يدبرون الكون! تجاوز شركهم شرك أبي جهل وأبي لهب، حَتَّىٰ أشركوا مع الله في الخلق والتدبير، تَعَالَىٰ الله عن ذلك، وَهٰذَا من الغلو فيهم.

س١٢: يَقُولُ: فَضِيلَةُ الشَيْخِ -وَفَّقَكُمْ اللهُ-؛ ذكرتم -حَفِظَكُم اللهُ- أنَّ الوعيدية يقولون بإنفاذ الوعيد، ما معنى هٰذَا؟

ج١٢: يقولون: ما فيه عفو، أنَّ الوعيد لَا بُدَّ يقع، وليس فيه عفو من الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ، وَهٰذَا معناه: التقول عَلَىٰ الله بغير علم، وجحد فضل الله جَلَّوَعَلَا، سوء أدب مع الله عَزَّوَجَلَّ، يلزمنا الله بأن ينفذ وعيده، والله جَلَّوَعَلَا يفعل ما يشاء، إن شاء أنفذ وعيده وإن شاء عفا، وهو إِلَىٰ العفو أقرب.

س١٣: يَقُولُ: فَضِيلَةُ الشَيْخِ -وَفَّقَكُمْ اللهُ-؛ سؤال الله بالعمل الصالح، هل في ذلك طلبٌ من الله أن يجازيه بعمله هٰذَا في الدنيا؟ وهل في ذلك منَّة عَلَىٰ الله؟

ج١٣: هٰذَا توسُّلٌ بالإخلاص لله عَزَّوَجَلَّ، توسل إِلَىٰ الله بإخلاص التوحيد والعمل له وحده.

س١٤: يَقُولُ: فَضِيلَةُ الشَيْخِ -وَفَّقَكُمْ اللهُ-؛ ما معنى هٰذِه المقولة؟ وهل هي صحيحة؟ "**من أبغض شيئًا مِمَّا جاء به الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولو عمل به؛ كفر**".

ج١٤: هٰذَا في نواقض الإسلام اللي ذكرها الشيخ/ مُحَمَّد بن عبد الوهَّاب، العشرة، ولو عمل بها، مادام يكرهها؛ هٰذَا شغل المنافقون، هم يعملون، لكنهم يكرهون ما أنزل الله، فهم كُفَّار، وفي الدرك الأسفل من النَّار.

س١٥: يَقُولُ: فَضِيلَةُ الشَيْخِ -وَفَّقَكُمْ اللهُ-؛ الَّذِي يشرّع قانونًا ودستورًا للدولة، كله ليس من شرع الله، فهل يتعيَّن القول بكفره، أو نذهب للتفصيل في مراده؟

ج١٥: أول شيء: الخوض في هٰذِه المسائل اللي تسير الشر وتسير؛ هٰذَا لا يجوز إِلَّا للعلماء وعند الحاجة أيضًا، أما ما يسير الشر وسفك الدماء، والتحريف؛ هٰذَا لا يجوز، فالحكم عَلَىٰ الناس أو ولاة الأمور؛ إِنَّمَا هو راجعٌ لأهل العلم والبصيرة، فلا يخوض فيه طلبة العلم وعوام الناس، وكل الناس يدخلون في هٰذَا الموضوع؛ هٰذَا يسبب بلبلة ويسبب شر، قد يحكمون بغير دليل عَلَىٰ الناس، ولا يفصلون، هٰذَا يحتاج إِلَىٰ العلماء، أنا ما أرى أَنَّ طلبة العلم والمبتدئين يدخلون في هٰذِه المسائل.

يتعلمونه ويعرفونه؛ نعم، أمَّا أنهم يتجادلون فيها، ويحكمون عَلَىٰ بعض الناس؛ فَهٰذَا لا يجوز لهم، هٰذَا من اختصاص أهل العلم.

س١٦: يَقُولُ: فَضِيلَةُ الشَيْخِ -وَفَّقَكُمْ اللهُ-؛ يقول الله سُبْحَانَهُ: ﴿بَلَى مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٨١﴾﴾ [البقرة: ٨١] يستدل بها الخوارج وغيرهم عَلَىٰ أَنَّ مرتكب الخطيئة والكبيرة كافر من أهل النَّار، مُخلَّد فيها...

ج١٦: سُبْحَانَ اللَّهِ! يجحدون بعض الآيات، ﴿وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ﴾ إذا أحاطت به خطيئته فهو من أهل النَّار، لكن الموحِّد الَّذِي عنده كبيرة لم تحط به خطيئته، هو محل للعفو ومحل للتوبة، فهم حذفوا القيد، وهو قوله: ﴿وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ﴾.

س١٧: يَقُولُ: فَضِيلَةُ الشَيْخِ -وَفَّقَكُمْ اللهُ-؛ ورد في [صحيح البخاري] هٰذِه اللفظة في بعض أحاديث الشفاعة بأنَّ الله يقول: «**بقيت شفاعة أرحم الراحمين**» فما معنى هٰذِه الكلمة؟

ج١٧: إذا شفع الشفعاء كلهم؛ فإنَّ الله يتفضل من عنده سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ، فيخرِج من النَّار من أهل التوحيد من يشاء.

س١٨: يَقُولُ: فَضِيلَةُ الشَيْخِ -وَفَّقَكُمْ اللهُ-؛ هناك بعض الفقراء في بلادنا من جنسيات أخرى ويستحقون الزَّكَاة والصدقات، ولكني سمعت أنَّ عقائد بعضهم أشعرية، والبعض منهم عنده تصوف، السؤال: هل يلزمني سؤالهم عن عقائدهم قبل إعطائهم؟

ج١٨: أحسِن الظن بهم، ما لم يظهر منهم شيئًا أو تسمع منهم شيئًا، وهم يصلون ويصومون، وهم فقراء؛ أعطهم، ولا تسألهم عن عقائدهم، إلَّا إذا ظهر منهم شيئًا، إذا ظهر منهم شيئًا يقتضي الكفر وَالشِّرْك، أما ماداموا عصاة أو عندهم نوع من الخطأ؛ فلا يمنع هٰذَا إعطاءهم الزَّكَاة.

س١٩: يَقُولُ: فَضِيلَةُ الشَيْخِ -وَفَّقَكُمْ اللهُ-؛ سمعت في إذاعة القرآن أنَّه من لحن في قراءة الفاتحة بقوله: "**أَهْدِنَا**" بالنصب عِوَض أن يقول: ﴿اهْدِنَا﴾ لم تصح صلاته.

ج١٩: نعم، هٰذَا يغير المعنى؛ لأنَّ الإهداء غير الهداية، الإهداء يبغي هدية، والهداية يبغي دلالة وإرشاد وتثبيت عَلَىٰ الحق، اختلف المعنى، هٰذَا يغير المعنى، فإذا كان في الصلاة فإنه يبطلها، إلَّا إذا كان لا يحسن القراءة ولا يحسن غير هٰذَا، تصح صلاته، لكن يجب عليه أن يتعلَّم الفاتحة في المستقبل.

س٢٠: يَقُولُ: فَضِيلَةُ الشَيْخِ -وَفَّقَكُمْ اللهُ-؛ خسف القمر قبل ليلتين، وقد اجتهد أئمة المساجد حيال هٰذَا الأمر والخسوف حصل قُبيل أذان الفجر الثَّانِي بربع ساعة فَقَطْ،

منهم من بادر وصلى ونادى بالصلاة إِلَىٰ أذان الفجر، ومنهم من انتظر ثُمَّ صلى في الجماعة بعد الأذان وقبل صلاة الفجر، ومنهم من صلى الفجر ثُمَّ صلى بالجماعة الخسوف حَتَّىٰ أشرقت الشَّمْس، فما هو الصحيح في ذلك؟

ج٢٠: الصحيح: أنَّها تُصلَّى قبل طلوع الفجر، أمَّا إذا طلع الفجر؛ فإنَّ القمر انتهى، القمر حِيْنَئِذٍ انتهى أثره ونوره، فلا يُصلى للكسوف، وَإِنَّمَا يُصلى إذا كان هناك حاجة إِلَىٰ القمر قبل طلوع الفجر.

وعَلَىٰ كل حال: من صلى واجتهد نرجو الله أن يثيبه، وأن ينفعه بها عمل، لكن ينبغي التَّفَقُّه في دين الله، ومعرفة الأوقات وأوقات الصلوات.

س٢١: يَقُولُ: فَضِيلَةُ الشَيْخِ -وَفَّقَكُمْ اللهُ-؛ ذَكَرَ أحد الإخوة أنكم أفتيتم بجواز الصلاة جالسًا في الطائرة لصلاة الفريضة مع القدرة عَلَىٰ القيام، فهل هٰذِه هي الفتوى؟

ج٢١: "**مع القدرة**" لا، مع القدرة لا يجوز، القيام ركن، لكن إذا عجز عن القيام فيصلي جالسًا، في الطائرة وفي غيرها، إذا عجز عن القيام يصلي جالسًا في الطائرة وفي غيرها.

س٢٢: يَقُولُ: فَضِيلَةُ الشَيْخِ -وَفَّقَكُمْ اللهُ-؛ ماذا يفعل من يأتيه شكٌّ في إيمانه بين الحين والحين الآخر؟

ج٢٢: يستعيذ بالله من الشيطان ولا يلتفت للشَّكِّ، ويستعيذ من الشيطان.

واللهُ تَعَالَىٰ أَعْلَمُ.

وَصَلَّىٰ اللهُ وَسَلَّمَ عَلَىٰ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وعَلَىٰ آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِيْنَ.